

حكم النظر الى المرأة والامر والضابط له الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

الاخ يقول ما هو ضابط النظر الى المرأة والام رجل وغير ذلك النظر له ثلاث حالات النظر الى المرأة الاجنبية والى الامر له ثلاث حالات
الحالة الاولى ان ينظر اليهما بشهوة فهذا حرام بالاتفاق. وفي فائدة - 00:00:00

ذكر شيخ الاسلام يقول ابن تيمية رحمه تعالى من ادمن النظر الى الامر وزعم انه ينظر اليه بغير شهوة فهو كذاب هذي الحالة الاولى.

الحالة الثانية ان يكون النظر مقصودا لذاته. بحيث ينظر الى المرأة نظرا مقصودا لذاته. ينظر المرأة بقصد النظر فهذا - 00:00:17

الحرام في قول الجمهور ومن ذاك ايضا ادمان النظر الى الامر وان النظر مقصود لذاته هذا حرام ايضا قال الله جل وعلا قل للمؤمنين
يغضوا وقال تعالى وقل للمؤمنات وعليه نزب الحديث افعن يا واد انتما - 00:00:38

الثالثة نظر غير مقصود لذاته. نظر غير مقصود لذاته. فهذا مباح نظر المرأة الى الرجل حال البيع والشراء كما الرجل المرأة حال البيع
والشراء ومن ذلك نظروا عائشة الى الحبشة وهم يلعبون في مسجد في المسجد بالدرج - 00:00:56

والخبر متفق على صحته. لكن يجب ان نحذر منها النظر. الوسيلة الى الحرام الحرام كاشفة فيجب بعد عن العلاقة الاولى وليس لك
الثانية ارسلت طرفك رائدا لقلبك يوما اتعبتك المناظر - 00:01:18

رأيت الذي لا كل وانت قادر عليه ولا عن بعضه انت صابر. وبعض الناس يخادع والشيطان اذا نظر الى امرأة ووقع في قلبه قال لعلي
ينظر اليه مرة اخرى حبه يزول من قلبه - 00:01:34

ينظر مرة اخرى - 00:01:46